

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

ضامن والصبي ليس من أهل الضمان وتصح إمامة صبي لبالغ في نفل كتراويح ووتر وصلاة
كسوف واستسقاء لأنه متنفل يؤم متنفلا و تصح إمامة صبي في فرض بمثله أي صبي لأنها نفل في
حق كل منهما